

# من الذي يلزمه أن يزكي زكاة الفطر عن اليتيم ؟ | الشيخ عبدالرحمن بن فهد الودعان

عبدالرحمن الودعان

يقول من الذي يلزم ان يزكي زكاة الفطر؟ عن اليتيم تتكلم طبعاً ما لنا علاقة بالحاء بالولد المحضون؟ هذا نفقته على ابيه ويزكي عنه ابوه هذا مسألة تتفرع على مسألة اخرى - [00:00:00](#)

من تكفل بنفقة شخص هل تلزم زكاته او لا؟ قولان العلماء الراجح انها لا تلزمه زكاته ومن تكفل به رمضان او تكفل به الدهر ما تلزمني اه نفقتك اصلاً انا متبرع - [00:00:23](#)

المتبرع لا يلزمه ان يستمر في التبرع ولا يلزمه ما زاد عن التبرع وعلى هذا فالذي ينفق على اليتيم لا يلزمه ان يزكي عنه والذي يحضن اليتيم لا يلزمه ان يزكي عنه - [00:00:43](#)

في هذه الحالة لا تلزمه الزكاة. ما دام انه ليس عنده مال فان كان عنده مال اجتمع باي طريق فكان قادراً بماله على الزكاة لزمته في ماله في ماله ويخرجها عنه الولي المتولي لماله - [00:01:03](#)

وان لم يكن عنده مال فان تضرع له احدهما الحاضن او المنفق فهذا تبرع حسن وان لم يتبرع احد لم يلزم احدهما ان يزكي عنه الله عنه. هذا الخلاصة - [00:01:26](#)